

مرسوم سلطاني

رقم : ٧٧/٧٧

نون قابوس بن سعيد ، سلطان عمان .

بناء على ما جاء في المواد ٢ و ٣ من قانون الجنسية العمانية رقم (١) لسنة ١٩٧٢ المؤرخ في ١ يناير سنة ١٩٧٢ ونسبة لاستيفاء المذكورين أدناه لكافة الشروط المنصوص عليها في تلك المواد من القانون المذكور .

رسمنا بما هو آت

المادة ١ : تمنع الجنسية العمانية للمذكورين أدناه :

- ١ - قمبر الماس غريب
- ٢ - علي قمبر الماس
- ٣ - غريب قمبر الماس
- ٤ - خليل حمدان حسين ملبيش
- ٥ - محمد بدر علي شعت
- ٦ - خير عاطف مرحان
- ٧ - مهدي محمد مرتضى الكشميري
- ٨ - نفوسه ابراهيم أحمد عوده
- ٩ - ملفيل الرحمن مجيب الرحمن
- ١٠ - مراد شهداد مراد البلوشي
- ١١ - محمد عبد الحميد محمد عبد الكريم
- ١٢ - فاطمة سالم سيف العمري

المادة ٢ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية وينفذ من تاريخ نشره .

صدر في : ٢٢ جمادى الاولى ١٣٩٧

الموافق : ١٠ مايو ١٩٧٧

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

---

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (١٢٦) الصادرة في ١/٦/١٩٧٧